

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ^ على الاطلاق والعموم ولا نشهد لمعين أنه في النار لأننا لا نعلم لحوق الوعيد له بعينه لأن لحوق الوعيد بالمعين مشروط بشروط وانتفاء موانع ونحن لا نعلم ثبوت الشروط وانتفاء الموانع في حقه فائدة الوعيد بيان أن هذا الذنب سبب مقتض لهذا العذاب والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه وانتفاء مانعه .

يبين هذا أنه قد ثبت (أن النبي لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وشاربها وساقياها وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها) وثبت عنه في صحيح البخاري عن عمر أن رجلا كان يكثر شرب الخمر فلعنه رجل فقال النبي (لا تلعنه فإنه يحب) ورسوله (فمنهى عن لعن هذا المعين وهو مدمن خمر لأنه يحب) ورسوله وقد لعن شارب الخمر على العموم \$ فصل .

إذا ظهرت هذه المقدمات في اسم المؤمن والكافر والفاسق الملي وفي حكم الوعد والوعيد والفرق بين المطلق والمعين وما وقع في